

السؤال

أحب شخص أن يقترض مالاً من أحد البنوك بدون فائدة لكون الفائدة تعتبر رباً ، ولكن أحد المسؤولين في ذلك البنك قال له : إذا كُنت تريد أن تبتعد عن الربا ، بإمكانك أن تأخذ منا مليوناً وبعد سنة إذا كان عندك مقدرة تعطينا مليونين ، مليون حقنا ، ومليون يبقى عندنا على مدار السنة مقابل السنة التي يبقى مليوننا عندك ، وبعد السنة تأخذ مليونك ، فهل هذا يعتبر رباً أم لا ؟ أفيدونا مأجورين .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا هو عين الربا ، هذا لا يجوز بكل حال لأن الغرض من القرض هو الإرفاق والمصلحة للمسلم ، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه أن القرض مرتين بمنزلة صدقة فإذا أقرضك البنك مليون ريال لمدة سنة وبعد مضي السنة ترد عليه المليون الذي اقترضته منه وتعطيه زيادة مليون يبقى عنده لمدة سنة في مقابل قرضه لك فهذا محرم باتفاق المسلمين ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (كل قرض جر منفعة فهو ربا) أخرجه البغوي بهذا اللفظ ، فهو أقرضك مليون ريال واشترط أن تعطيه مليون زيادة على حقه من أجل أن يبيع فيه ويشترى فيختص بهذا الربح فهذا الشرط جر نفعاً فهو شرط باطل باتفاق المسلمين فما عليك يا أخي إلا أن تعطي البنك المليون الذي اقترضه فقط من غير أن تعطيه مليون آخر ينتفع به لمدة سنة ، فهذا لا يجوز باتفاق العلماء فليس للبنك إلا رد ماله فقط لأن الله يقول : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأنذروا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) البقرة/278-279 .